

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
الادارة المركزية – مصلحة التجهيز
مكتب التلزم

قرار رقم : ٢٠٢٤/٩٦٤

تاريخ : ٢٠٢٤/٩/٢٧

اشعار بنشر قرار

إلغاء مناقصة عمومية

الموضوع : إلغاء مناقصة عمومية لتلزم مواد طب أسنان

المرجع : الصفقة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم ٢٠٢٤/٩٥١ تاريخ ٢٠٢٤/٧/٢٩.

بالإستناد الى محضر لجنة التلزم رقم ٢٠٢٤/٩١٢ تاريخ ٢٠٢٤/٩/١٨ وسنداً لأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام (عدم تقدم أي عرض).

● في تمام الساعة ١١/٠٠ من يوم الاربعاء الواقع في ٢٠٢٤/٩/١١ اجتمعت لجنة التلزم المشكّلة بموجب أمر المديرية العامة البرقي رقم ٣٦٥٩٦ تاريخ ٢٠٢٤/٨/١٢ ؛

● استلمت لجنة التلزم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر فتح الصندوق رقم ٢٠٢٤/٩١١ تاريخ ٢٠٢٤/٩/١٨ ، وتبين أنه لم يتقدم لهذا التلزم أي عرض اسعار.

● بعد إطلاع المدير العام لقوى الامن الداخلي على ملف التلزم وعملاً بأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، قرر إلغاء التلزم .

● يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المدير العام لقوى الامن الداخلي

اللواء عماد غيمان

بموجب القرار التفويضي رقم ١١٣٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٣

